

سلسلة متون الفقه المالكي ٠٢

# المرشد المعين عليه الضروري من علوم الدين

منظومة ابن عاشر في الفقه المالكي  
(قسم العبادات: الطهارة - الحج)

تأليف

العلامة عبد الواحد ابن عاشر الأندلسي الفاسي  
المتوفى سنة ١٠٤٠هـ رحمه الله تعالى

إعداد

القسم العلمي لمركز الأثر

منشورات

مركز الأثر للبحث والتحقيق

المرشد المعين  
الضروري من علوم الدين



# الطبعة الأولى

١٤٤٣ هـ - ٢٠٢٠ م

## حقوق الطبع محفوظة

لمركز الأثر للبحث والتحقيق ولا بأس بالطبع النشر

الخير وما عداه فيرجى التواصل مع إدارة المركز



00213665846124



markzalathar



markzalathar@gmail.com



سلسلة متون الفقه المالكي ٠٢

# المرشد المعين علاج الضروري من علوم الدين

منظومة ابن عاشر في الفقه المالكي

(قسم العبادات: الطهارة - الحج)

تأليف

العلامة عبد الواحد ابن عاشر الأندلسي الفاسي

المتوفى سنة ١٠٤٠هـ رحمه الله تعالى

إعداد

منشورات



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده  
ورسوله نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد...

فإن الفقه في دين الله تعالى من أجل الطاعات وأفضل القربات،  
والفقه لا بد في تحصيله من التدرج، فيبدأ طالبه بالأهم فالأهم، وقد  
قال الله عز وجل: ﴿وَلَكِنْ كُونُوا رَبَّائِيِّنَ بِمَا كُنْتُمْ تُعَلَّمُونَ الْكِتَابَ  
وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ﴾، قال البخاري: وَيُقَالُ: الرَّبَّائِيُّ الَّذِي يُرِي النَّاسَ  
بِصِعَارِ الْعِلْمِ قَبْلَ كِبَارِهِ. وروى ابن وهب عن مالك أنه قيل له: ما تقول  
في طلب العلم؟ قال: حسن جميل، لكن انظر الذي يلزمك من حين  
تصبح إلى أن تمسي فالزمه.

وقد درج أهل العلم بهذه الأقطار على دراسة الفقه المالكي وتدرسه في  
أربع مراحل؛

المرحلة الأولى: متن الأخصري أو العشماوية

المرحلة الثانية: منظومة ابن عاشر.

المرحلة الثالثة: رسالة ابن أبي زيد القيرواني.

المرحلة الرابعة: مختصر خليل.



والإحلال بهذا التدرج مظنة لتضييع العمر في غير طائل، وعدم حصول الثمرة المرجوة من دراسة الفقه، وهي تحصيل الملكة الفقهية التي ينتفع بها الطالب في نفسه، وينفع بها أمته، وقد أشار النابغة الغلاوي رحمه الله إلى هذا المعنى فقال:

عَلَامَةُ الْجَهْلِ بِهَذَا الْجِيلِ      تَرَكُ الرِّسَالَةَ إِلَى خَلِيلِ  
وَتَرَكُ الْأَخْضَرِيَّ إِلَى ابْنِ عَاشِرِ      وَتَرَكُ ذَيْنَ لِلرِّسَالَةِ أَحْدَرِ

ولأجل ذلك نسعى إلى تحقيق هذه المتون الفقهية، وخدمة نصوصها بما يسهل حفظها وضبط مسائلها، راجين من المولى عز وجل أن يرزقنا الهدى والرشاد، والتوفيق والسداد.

والحمد لله رب العالمين.

المجلس العلمي لمكتب الأثر





## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## كِتَابُ الطَّهَارَةِ

54. **فَصَلِّ**، وَتَحَضَّلْ الطَّهَارَةَ بِمَا  
مِنَ التَّعْيِيرِ بِشَيْءٍ سَلِمًا
55. إِذَا تَعَيَّرَ بِنَجْسٍ طَرِحَا  
أَوْ طَاهِرٍ لِعَادَةٍ قَدْ صَلَحَا
56. إِلَّا إِذَا لَازَمَهُ فِي الْعَالِبِ  
كَمَعْرَةٍ (1) فَمُطْلَقٌ كَالذَّائِبِ
57. **فَصَلِّ فَرَائِضَ الْوُضُوءِ سَبْعَ وَهَي (2)**  
ذَلِكَ، وَفَوْزٌ، نِيَّةٌ فِي بَدْيِهِ
58. وَلَيْتَنِي رَفَعُ حَدَثٍ أَوْ مُفْتَرَضٍ  
أَوْ اسْتِبَاحَةٍ لِمَمْنُوعٍ عَرَضٍ
59. وَغَسَلُ وَجْهِ، غَسَلُ الْيَدَيْنِ  
وَمَسْحُ رَأْسٍ، غَسَلُ الرَّجْلَيْنِ
60. وَالْقَرَضُ عَمَّ جَمَعَ الْأُذُنَيْنِ  
وَالْمَرْفَقَيْنِ عَمَّ، وَالْكَعْبَيْنِ
61. خَلَّلَ أَصَابِعَ الْيَدَيْنِ، وَشَعَرَ  
وَجْهِهِ إِذَا مِنْ تَحْتِهِ الْجِلْدُ ظَهَرَ

(1) "مَغْرَقٌ" المغرة طوب أحمر يُتداوى به.

(2) وفي نسخة: "فَرَائِضُ الْوُضُوءِ سَبْعَةٌ وَهَي"، وما أثبتناه هو الأفصح؛ لأن الناء تحذف من العدد في ثلاثة إلى عشرة إذا كان المعدود مؤنثا كما هنا، يقال: سبع فرائض. ج: فريضة.

[ 2 ]

منظومة ابن عاشر

62. **سُنَّةُ السَّبْعِ** ائْبِدًا عَسَلُ الْيَدَيْنِ وَرُدُّ مَسْحِ الرَّأْسِ مَسْحُ الْأُدُنَيْنِ
63. مَضْمَضَةٌ اسْتِنْشَاقٌ، اسْتِنْشَاقٌ<sup>(1)</sup> تَرْتِيبُ فَرْضِهِ، وَذَا الْمُخْتَارُ
64. وَأَحَدَ عَشَرَ **الْفَضَائِلُ** أَتَتْ<sup>(2)</sup> تَسْمِيَةٌ، وَبُقْعَةٌ قَدْ طَهَّرَتْ
65. تَقْلِيلُ مَاءٍ، وَتِيَامُنُ الْإِنَا وَالشَّفْعُ وَالتَّلْثِثُ فِي مَعْسُولِنَا
66. بَدَأَ الْمِيَامِ، سِوَاكَ، وَتُدِبُ تَرْتِيبُ مَسْنُونِهِ<sup>(3)</sup> أَوْ مَعَ مَا يَجِبُ

(1) "مَضْمَضَةٌ" بحذف التنوين، وهو وجه جائز للتخلص من التقاء الساكنين.

"اسْتِنْشَاقٌ" بكسر نون التنوين، وهو الوجه الأكثر استعمالاً للتخلص من التقاء الساكنين، وقد اجتمع الوجهان في قوله تعالى: "وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ"، فقرأ عاصم والكسائي ويعقوب "وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ" بكسر نون التنوين، وقرأ الجمهور "عُزَيْرٌ" بحذف نون التنوين.

(2) "وَأَحَدَ عَشَرَ" بإسكان عين "عشر"، استقلاً لتوالي الحركات، ومنه قراءة أبي جعفر يزيد بن القعقاع: "إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا"، و"إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا"، و"عَلَيْهَا تِسْعَةَ عَشَرَ" بتسكين العين فيها، ومد الألف في الثانية مداً مشبعاً لأجل الساكن، قال ابن مالك:

وَبَعْضُهُمْ سَكَّنَ عَيْنَ "عَشَرَ" مِنْ بَعْدِ فَتْحِ، وَمَعَ "اِنْتِي" قَدْ نَدَرُ

لكن الناظم ذكّر العدد للوزن، والأصل أن يقول: "إِخْدَى عَشْرَةَ" أي فضيلة.

(3) "مَسْنُونِهِ" الهاء بكسرة مختلصة دون مدّ، وهي لغة قليلة الاستعمال، وقيل إنما هي ضرورة لا لغة، ومنه قول الشاعر:

لَهُ رَجُلٌ كَأَنَّهُ صَوْتُ حَادٍ إِذَا طَلَبَ الْوَسِيقَةَ أَوْ زَمِيرُ



[ 3 ]

منظومة ابن عاشر

67. وَبَدَأُ مَسْحَ الرَّأْسِ مِنْ مُقَدِّمِهِ      تَخْلِيلُهُ أَصَابِعًا بِقَدَمِهِ  
68. وَكِرَّةَ الرَّيْدِ عَلَى الْفَرْضِ لَدَى      مَسْحٍ وَفِي الْعَسَلِ عَلَى مَا حُدِّدَا  
69. وَعَاجِزُ الْقَوْرِ بَنَى مَا لَمْ يَطْلُنْ      بِيَسِّ الْأَعْصَا فِي زَمَانٍ مُعْتَدِلْ  
70. ذَاكِرُ فَرْضِهِ بِطُولٍ يَفْعَلُهُ      فَحَقُّ وَفِي الْقُرْبِ الْمُوَالِي يُكْمِلُهُ  
71. إِنْ كَانَ صَلَّى بَطَلْتُ، وَمَنْ ذَكَرَ      سُنَّتَهُ يَفْعَلُهَا لِمَا حَضَرَ

## فصل

72. نَوَاقِضُ الْوُضُوءِ سِتَّةٌ عَشْرٌ<sup>(1)</sup>      بَوْلٌ وَرِيحٌ سَلَسٌ إِذَا نَدَرَ  
73. وَعَاطِطٌ نَوْمٌ ثَقِيلٌ مَذِي      سُكْرٌ وَإِعْمَاءٌ جُنُونٌ وَذِي  
74. لَمَسٌ وَقُبْلَةٌ وَذَا إِنْ وُجِدَتْ      لَدَّهُ عَادَةٌ كَذَا إِنْ قُصِدَتْ  
75. الْإِطَافُ مَرَاةٌ كَذَا مَسُّ الذَّكْرِ      وَالشَّنْكَ فِي الْحَدَثِ كُفْرٌ مِنْ كَفَرُ  
76. وَيَجِبُ اسْتِئْزَانُ الْأَخْبَتَيْنِ<sup>(2)</sup> مَعَ      سَلَّتِ وَنَتَّرَ ذَكَرٌ وَالشَّدَّ دَعُ  
77. وَجَازَ الْاسْتِحْجَامُ مِنْ بَوْلِ ذَكَرٍ      كَعَاظِطٍ لَا مَا كَثِيرًا أَنْتَشَرَ

(1) في بعض النسخ: "فصل" نَوَاقِضُهُ سِتَّةٌ عَشْرٌ" فتكون "فصل" من البيت، لكن باختلاس حركة الهاء في "نَوَاقِضُهُ" للوزن.

(2) "الْأَخْبَتَيْنِ" بنقل حركة المهمزة-الفتح- إلى اللام، وهو كثير في المتن نكتفي بالتنبيه عليه هاهنا.



## [بَابُ الْغُسْلِ]

78. فَصَلْ **فَرُوضُ الْغُسْلِ** فَصَدْجُحْتَضَرَ فَوْزَ عُمُومِ الدَّلَكِ تَحْلِيلِ الشَّعَرِ  
79. فَتَابِعِ الحَفْيِ مِثْلَ الرُّكْبَتَيْنِ وَالإِنْبَاطِ وَالرُّفْعِ وَبَيْنَ الأَلْيَتَيْنِ  
80. وَصِلْ لِمَا عَسَرَ بِالمَنْدِيلِ وَخَوِّهِ كالحَبْلِ وَالتَّوَكُّيلِ  
81. **سُنَّهٌ** مَضْمُضَةٌ عَسَلُ اليَدَيْنِ بَدءًا وَالإِسْتِنْشَاقُ ثُقْبُ الأُذُنَيْنِ  
82. **مَنْدُوبَةٌ** البَدءُ بِعَسَلِهِ الأَدَى تَسْمِيَةٌ تَثْلِيثُ رَأْسِهِ كَذَا  
83. تَقْدِيمُ أَعْضَاءِ الوُضُو قَلَّةٌ مَا بَدءَ بِأَعلى وَبَيْنَ حُدُومَا  
84. تَبَدُّا فِي العُسْلِ بِفَرَجٍ ثُمَّ كُفٌّ عَنِ مَسِّهِ بِطَنْ أَوْ حَنْبِ الأَكْفِ  
85. أَوْ إِصْبَعٍ ثُمَّ إِذَا مَسِسْتَهُ أَعَدَّ مِنَ الوُضُوءِ مَا فَعَلْتَهُ  
86. **مُوجِبَةٌ** حَيْضٌ نِقَاسٌ إِتْرَالٌ مَغِيْبٌ كَمَرَةٌ<sup>(1)</sup> بِفَرَجٍ إِسْحَالٌ  
87. وَالأَوَّلَانِ **مَنْعًا** الوَطءَ إِلَى عُسْلٍ وَالآخِرَانِ قُرْآنًا حَلَا<sup>(2)</sup>  
88. وَالكُلُّ مَسْجِدًا **وَسَهْوٌ الإِغْتِسَالُ** مِثْلُ وُضُوءِكَ وَلمْ تُعَدُّ مُوَالٌ

(1) "كَمَرَةٌ" أصلها "كَمَرَةٌ" بفتح الميم ك: "حَشْفَةٌ" وزنا ومعنى، وسكَّنها هنا للوزن.

(2) "حَلَا" بالحاء فتكون الجملة صفة ل: "قُرْآنًا" وفي بعض النسخ: "حَلَا" بالميم، أي ظهر، والمعنى ظهر هذا الحكم.

## [بَابُ التَّيْمُمِ]

89. فَصَلِّ، لِحَوْفِ ضُرٍّ أَوْ عَدَمِ مَا عَوَّضَ مِنَ الطُّهَارَةِ التَّيْمُمَا
90. وَصَلِّ فَرَضًا وَاحِدًا، وَإِنْ تَصَلَّ حَنَازَةً أَوْ سَنَةً بِهِ يَحِلُّ
91. وَجَازَ لِلنَّفْلِ ابْتِدَاءً، وَيَسْتَبِيحُ الْفَرَضَ لَا الْجُمُعَةَ<sup>(1)</sup> حَاضِرٌ صَاحِبِ
92. **فُرُوضُهُ:** مَسْحَكَ وَحِهَا وَالْيَدَيْنِ لِلْكَوْعِ، وَالنِّيَّةِ، أَوْلَى الضَّرْبَتَيْنِ
93. ثُمَّ الْمُوَالَاةِ، صَعِيدٌ طَهْرًا وَوَصَلَهَا بِهِ، وَوَقَّتْ حَضْرًا
94. آخِرُهُ لِلرَّجِ، آيَسٌ فَقَطُّ أَوْلُهُ، وَالْمُتَرَدِّدُ الْوَسْطُ
95. **سُنَّتُهُ:** مَسْحُهُمَا لِلْمَرْفِقِ وَضَرْبُهُ الْيَدَيْنِ، تَرْتِيبٌ بَقِي
96. **مَنْدُوبُهُ:** تَسْمِيَةُ، وَصَفٌ حَمِيدٌ نَاقِضُهُ: مِثْلُ الْوُضُوءِ، وَيَزِيدُ
97. وَجُودَ مَاءٍ قَبْلَ أَنْ صَلَّى، وَإِنْ بَعْدُ يَجِدُ يُعِدُّ يَوْقَتٍ إِنْ يَكُنْ
98. كَخَائِفِ اللَّصِّ وَرَاجٍ قَدَّمَما وَزَيْنٍ مُنَاوِلًا قَدْ عَدَمَا

\*\*\*\*\*

(1) "الْجُمُعَةُ" بتسكين الميم، لغة في "الْجُمُعَةُ" بضمها.

## كِتَابُ الصَّلَاةِ

99. **فَرَائِضُ الصَّلَاةِ سِتَّةَ عَشْرَةَ**<sup>(1)</sup> شُرُوطُهَا أَرْبَعَةٌ مُقْتَضِرَةٌ  
لَهَا، وَتَبِيَّةٌ بِهَا تَرَامُ  
100. تَكْبِيرُهُ الْإِحْرَامُ، وَالْقِيَامُ وَالرُّكُوعُ  
101. فَاتِحَةٌ مَعَ الْقِيَامِ، وَالرُّكُوعُ وَالرَّفْعُ مِنْهُ، وَالسُّجُودُ بِالْخُضُوعِ  
لَهُ، وَتَرْتِيبُ آدَاءِ فِي الْأُسُوسِ  
102. وَالرَّفْعُ مِنْهُ، وَالسَّلَامُ، وَالْجُلُوسُ  
103. وَالْإِعْتِدَالُ مُطْمَئِنًّا بِالتَّزَامِ  
تَابِعَ مَأْمُومٍ بِإِحْرَامِ، سَلَامِ  
104. نَبِيَّتُهُ أَقْبَدًا، كَذَا الْإِمَامُ فِي  
105. **شَرْطُهَا:** الْإِسْتِثْبَالُ، طَهْرُ الْحَبَثِ  
وَسْتُرُ عَوْرَةٍ، وَطَهْرُ الْحَدَثِ  
106. بِالذِّكْرِ وَالْقُدْرَةِ فِي غَيْرِ الْأَحْيَرِ  
تَفْرِيعُ نَاسِيهَا وَعَاجِزِ كَثِيرِ  
107. نَدْبًا يُعِيدَانِ بِوَقْتٍ كَالْخَطَا  
فِي قِبَلَةٍ، لَا عَجْزَهَا أَوْ الْعَطَا  
108. وَمَا عَدَا وَجْهَهُ وَكَفَّ الْحُرَّةُ  
يَحِبُّ سِتْرَهُ كَمَا فِي الْعَوْرَةِ  
109. لَكِنَّ لَدَى كَشْفِ لِصَدْرٍ أَوْ شَعْرٍ

(1) "ستة عشره" بفتح الشين حتى تتناسب مع قافية الشطر الثاني في قوله: "مقتضرة"، وهو وجه شاذ، والمشهور أن يقال: "ستة عشره" بتسكين الشين من عشرة.

[ 7 ]

منظومة ابن عاشر

110. **شَرَطُ وَجُوبِهَا:** النَّقَا مِنَ الدِّمِ بِقِصَّةٍ أَوْ الْجُفُوفِ فَاعْلَمُ
111. فَلَا فَضَا أَيَّامَهُ، ثُمَّ دُخُولُ وَقْتِ، فَأَدَّهَا بِهِ حَتْمًا أَقُولُ
112. **سُنَّهَا:** السُّورَةُ بَعْدَ الْوَأَقِيَةِ<sup>(1)</sup> مَعَ الْقِيَامِ أَوَّلًا وَالثَّانِيَةَ
113. جَهْرًا وَسِرًّا بِمَحَلِّ لَهْمَا تَكْبِيرُهُ إِلَّا الَّذِي تَقَدَّمَ
114. كُلُّ تَشْهَدٍ، جُلُوسٌ أَوَّلُ وَالثَّانِ، لَا مَا لِلسَّلَامِ يَحْصُلُ
115. "وَسَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ" فِي الرَّفْعِ مِنْ رُكُوعِهِ أَوْ رَدَّهُ
116. الْفُذُّ وَالْإِمَامُ، هَذَا أَكَّدَا وَالْبَاقِ كَالْمَنْدُوبِ فِي الْحُكْمِ بَدَا
117. إِقَامَةٌ، سُجُودُهُ عَلَى الْيَدَيْنِ وَطَرَفِ الرَّجُلَيْنِ مِثْلُ الرَّكْبَتَيْنِ
118. إِنْصَاتٌ مُقْتَدٍ بِجَهْرٍ، ثُمَّ رَدٌّ عَلَى الْإِمَامِ وَالْيَسَارِ وَأَحَدٌ
119. بِهِ، وَزَائِدٌ سُكُونٌ لِلْحَضُورِ سُرَّةٌ غَيْرُ مُقْتَدٍ خَافَ الْمُرُورَ
120. جَهْرُ السَّلَامِ، كَلِمَةُ التَّشْهَدِ وَأَنْ يُصَلِّيَ عَلَى مُحَمَّدٍ
121. سُنَّ **الْأَذَانَ** لِلْجَمَاعَةِ أَتَتْ فَرَضًا بِوَقْتِهِ وَعَيْرًا طَلَبَتْ

(1) "الْوَأَقِيَةُ" مِنْ أَسْمَاءِ سُورَةِ الْفَاتِحَةِ، وَفِي بَعْضِ النُّسخِ: "الْوَأَقِيَةُ".

122. وَقَصْرٌ مَنْ سَافَرَ أَرْبَعٌ بُرْدٌ      ظَهَرَا عَشْرًا عَصْرًا إِلَى حِينَ يُعَدُّ<sup>(1)</sup>
123. بِمَاءٍ وَرَا السُّكْنَى، إِلَيْهِ إِنْ قَدِمَ      مُقِيمٌ أَرْبَعَةَ أَيَّامٍ يُنِمُّ
124. مَنَدُوبُهَا: تَيَامُنٌ مَعَ السَّلَامِ      تَأْمِينٌ مَنْ صَلَّى عَدَا جَهْرٍ<sup>(2)</sup> الْإِمَامِ
125. وَقَوْلُ "رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ" عَدَا      مَنْ أَمَّ، وَالْفُنُوثُ فِي الصُّبْحِ بَدَا
126. رِدًّا، وَتَسْبِيحُ السُّجُودِ وَالرُّكُوعِ      سَدْلُ يَدٍ، تَكْبِيرُهُ مَعَ الشُّرُوعِ
127. وَبَعْدَ أَنْ يَقُومَ مِنْ وَسْطَاهُ      وَعَقْدُهُ الثَّلَاثُ مِنْ يُمْنَاهُ
128. لَدَى التَّشَهُدِ، وَبَسْطُ مَا خَلَاهُ      تَحْرِيكُ سَبَابَتَيْهَا حِينَ تَلَاهُ
129. وَالْبَطْنَ مِنْ فَخْذِ رِجَالٍ يُبْعَدُونَ      وَمَرْفَعًا مِنْ رُكْبَةٍ إِذْ يَسْجُدُونَ
130. وَصِفَةُ الْجُلُوسِ، تَمْكِينُ الْيَدِ      مِنْ رُكْبَتَيْهِ فِي الرُّكُوعِ، وَرِدِ
131. نَصَبُهُمَا، قِرَاءَةُ الْمَأْمُومِ فِي      سِرِّيَّةٍ، وَضَعُ الْيَدَيْنِ فَاقْتَفِ

(1) "إِلَى حِينَ" يجوز في "حِينَ" الإعراب وهو هنا الجر بالكسرة، ويجوز فيها البناء على الفتح؛ لأنها مضافة إلى الجملة التي بعدها، لكن يترجح الإعراب لكون الجملة هنا فعلا مضارعا معربا.

"يُعَدُّ" الأصل أن يقول: "يعود" وحزم الفعل من غير حازم، ويُخْرِجُ على أنه من باب تسكين ضمة الإعراب تخفيفا على حد قراءة أبي عمرو: "وَلَا يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ".

(2) "عَدَا جَهْرٍ" يجوز جر "جهر" بـ: "عدا" على أنها حرف جر، ويجوز نصبها بما على أنها فعل من أفعال الاستثناء.

132. لَدَى السُّجُودِ حَذْوُ أُذُنٍ، وَكَذَا رَفَعُ الْيَدَيْنِ عِنْدَ الْإِحْرَامِ خُذًا
133. تَطْوِيلُهُ صُبْحًا وَظَهْرًا سُورَتَيْنِ تَوَسُّطُ الْعِشَاءِ، وَقَصْرُ الْبَاقِيَيْنِ
134. كَالسُّورَةِ الْأُخْرَى كَذَا الْوُسْطَى اسْتَحْبَبَ سَبَقُ يَدٍ، وَفِي الرَّفْعِ الرِّكْبِ
135. **وَكْرَهُوا** بِسَمَلَةَ تَعَوُّدًا فِي الْفَرْضِ وَالسُّجُودِ فِي النَّوْبِ كَذَا
136. كَوْرُ عِمَامَةٍ وَبَعْضُ كُمِّهِ وَحَمْلُ شَيْءٍ فِيهِ، أَوْ فِي فَمِهِ
137. قِرَاءَةٌ لَدَى السُّجُودِ وَالرُّكُوعِ تَفَكُّرُ الْقَلْبِ بِمَا نَأَى الْخُشُوعِ
138. وَعَبَثٌ، وَالْإِتِّفَاتُ، وَالِدُّعَا أَنَّنَا قِرَاءَةٌ، كَذَا إِنْ رَكَعَا
139. تَشْبِيكٌ أَوْ فَرْقَعُهُ الْأَصَابِعِ تَخَصُّرٌ تَعْمِيضٌ عَيْنٍ تَابِعِ
140. فَضْلٌ، وَخَمْسُ صَلَوَاتٍ **فَرَضَ عَيْنٌ** وَهِيَ **كِفَايَةٌ** لِمَيْتٍ دُونَ مَيْتٍ
141. فُرُوضُهَا التَّكْبِيرُ أَرْبَعًا دُعَا وَبَيِّنَةٌ سَلَامٌ سِرٌّ تَبِعَا
142. وَكَالصَّلَاةِ الْعَسَلُ دَفْنٌ وَكَفْرٌ وَثَرٌ كُسُوفٌ عِيدِنِ اسْتِشْقَا **سُنَنِ**
143. فَجْرٌ **رَغِيْبَةٌ** وَتُقْضَى لِلزَّوَالِ وَالْفَرْضُ يُقْضَى أَبَدًا وَبِالتَّوَالِ
144. **نُدْبٌ** نَقْلٌ مُطْلَقًا **وَأَكْدَتْ** نَحِيَّةٌ ضَحَى تَرَاوِيحُ تَلَّتْ
145. وَقَبْلُ وَثَرٌ مِثْلُ ظَهْرِ عَصْرِ وَبَعْدُ مَعْرِبٍ وَبَعْدُ ظَهْرِ

## [بَابُ السَّهْوِ وَمُبْطَلَاتِ الصَّلَاةِ]

146. فَصَلْ، لِنَقْصِ سُنَّةٍ سَهْوًا يُسْنُ قَبْلَ السَّلَامِ سَجْدَتَانِ أَوْ سُنَّ
147. إِنْ أَكَّدْتَ وَمَنْ يَزِدْ سَهْوًا سَجْدَ بَعْدَ كَذَا وَالتَّقْصَ غَلَبَ إِنْ وَرَدَ
148. وَاسْتَدْرِكَ الْقَبْلِيِّ مَعَ قُرْبِ السَّلَامِ وَاسْتَدْرِكَ الْبُعْدِيِّ وَلَوْ مِنْ بَعْدِ عَامِ
149. عَنْ مُقْتَدٍ يَحْمِلُ هُذَيْنِ الْإِمَامِ وَبَطَلَتْ بِعَمْدٍ نَفْحٍ أَوْ كَلَامِ
150. لِعَبْرٍ إِصْلَاحٍ وَبِالْمُشْغِلِ عَنْ فَرَضٍ وَفِي الْوَقْتِ أَعِدْ إِذَا يُسْنُ
151. وَحَدَّثِ وَسَهْوٍ زَيْدِ الْمَثَلِ فَهَقَّهَةٌ وَعَمْدٍ شُرْبِ أَكْلِ
152. وَسَجْدَةٍ فَيءٍ وَذَكَرِ فَرَضٍ أَقَلَّ مِنْ سِتِّ كَذِكْرِ الْبَعْضِ
153. وَقَوَّتِ قَبْلِيِّ ثَلَاثِ سُنَنِ بِفَضْلِ مَسْجِدٍ كَطُولِ الزَّمَنِ
154. وَاسْتَدْرِكَ الرُّكْنَ فَإِنْ حَالَ زُكُوعُ فَأَلْغِ ذَاتَ السَّهْوِ وَالْبِنَا يَطُوعُ
155. كَفَعْلٍ مَنْ سَلَّمَ لَكِنْ يُحْرِمُ لِلْبِنَاقِ وَالطُّوْلُ الْفَسَادَ مُلْزِمُ
156. مَنْ شَاكَ فِي رُكْنٍ بَنَى عَلَى الْبَيِّنِ وَلَيْسَ سَجْدُوا الْبُعْدِيِّ<sup>(1)</sup> لَكِنْ قَدَّيْبِينَ

(1) "وَلَيْسَ سَجْدُوا الْبُعْدِيِّ" بصيغة الجمع، وفي بعض النسخ: "وَلَيْسَ سَجْدِ الْبُعْدِيِّ" بصيغة المفرد، وما أثبتناه أرجح لقوله فيما بعد: "لِأَنَّ بَنَى فِي فِعْلِهِمْ".

[ 11 ]

منظومة ابن عاشر

157. لِأَنَّ بَنَوًا فِي فِعْلِهِمْ وَالْقَوْلِ نَقَصُ بَقَوْتِ سُورَةٍ فَالْقَبْلِيِّ  
158. كَذَاكَرِ الْوَسْطَى وَالْأَيْدِي قَدْ رَفَعُ وَوَكَّبَا لَا قَبْلَ ذَا لِكِنَّ رَجَعُ

## [بَابُ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ]

159. فَضْلٌ، بِمَوْطِنِ الْفُرَى قَدْ فُرِضَتْ صَلَاةُ جُمُعَةٍ حِطْبَةٍ تَلَتْ  
160. بِجَامِعٍ عَلَى مُقِيمٍ مَا انْعَذَرَ حُرٌّ قَرِيبٌ بِكَفْرَسَخٍ ذَكَرَ  
161. وَأَجْزَأَتْ غَيْرًا نَعَمٌ قَدْ تُنْدَبُ عِنْدَ النَّدَا السَّعْيِ إِلَيْهَا يَجِبُ  
162. وَسُنَّ غُسْلٌ بِالرُّوْحِ اتِّصَالًا نُدِبَ تَهْجِيرٌ وَحَالٌ جَمَلًا  
163. بِجُمُعَةٍ جَمَاعَةً قَدْ وَجِبَتْ سُنَّتُ بَقْرَضٍ وَبِرَكْعَةٍ رَسَتْ  
164. وَنُدِبَتْ إِعَادَةُ الْفَدِّ بِهَا لَا مَعْرِيًّا كَذَا عِشًّا مُوتِرَهَا

## [بَابُ الْإِمَامَةِ وَأَحْكَامِ الْجَمَاعَةِ]

165. شَرُطُ الْإِمَامِ ذَكَرٌ مُكَلَّفٌ آتٍ بِالْأَرْكَانِ وَحُكْمًا يَعْرِفُ  
166. وَعَظِيرُ ذِي فَسْقٍ وَلَحْنٍ وَاقْتِدَا فِي جُمُعَةٍ حُرٌّ مُقِيمٌ عَدَا  
167. وَيُكْرَهُ السَّلْسُ وَالْفُرُوحُ مَعَ بَادٍ لِعَيْرِهِمْ وَمَنْ يُكْرَهُ دَعُ



[ 12 ]

منظومة ابن عاشر

168. وَكَالْأَشْلَىٰ وَإِمَامَةٌ بِلَا رِدًّا بِمَسْجِدٍ صَلَاةٌ مُّجْتَمَلَىٰ
169. بَيْنَ الْأَسَاطِينِ وَقُدَّامَ الْإِمَامِ جَمَاعَةٌ بَعْدَ صَلَاةِ ذِي النَّيْتَامِ
170. وَرَاتِبٌ بِجَهُولٍ أَوْ مَنْ أُتِنَا وَأَعْلَفَتْ عَبْدٌ حَصِيٌّ ابْنُ زِنَا
171. وَجَارَ عَيْنٍ وَأَعْمَى الْكُنُ مُجَدَّمٌ خَفَّ وَهَذَا الْمُمْكِنُ
172. وَالْمُقْتَدِي الْإِمَامِ يَتَّبِعُ خَلَا زِيَادَةَ قَدْ حُقِّمَتْ عَنْهَا اِعْدِلًا<sup>(1)</sup>
173. وَأَحْرَمَ الْمَسْبُوقُ قَوْرًا وَدَخَلَ مَعَ الْإِمَامِ كَيْفَمَا كَانَ الْعَمَلُ
174. مُكَبَّرًا إِنْ سَاجِدًا أَوْ رَاكِعًا أَلْفَاهُ لَا فِي جَلْسَةٍ وَتَابِعَا
175. إِنْ سَلَّمَ الْإِمَامُ قَامَ قَاضِيَا أَقْوَالُهُ وَفِي الْفِعَالِ بَانِيَا
176. كَبَّرَ إِنْ حَصَلَ شَفَعًا أَوْ أَقْلَ مِنْ رَكْعَةٍ وَالسَّهْوُ إِذْ ذَاكَ اِحْتَمَلُ
177. وَيَسْجُدُ الْمَسْبُوقُ قَبْلِي الْإِمَامِ مَعَهُ<sup>(2)</sup> وَبَعْدِيًّا قَضَى بَعْدَ السَّلَامِ
178. أَذْرَكَ ذَاكَ السَّهْوُ أَوْ لَا قِيَدُوا مَنْ لَمْ يُحْصَلْ رَكْعَةً لَا يَسْجُدُ

(1) "خَلَا زِيَادَةَ" يجوز أن يقال: "زِيَادَةٌ" بالنصب على تقدير "خَلَا" فعلا من أفعال

الاستثناء، ويجوز "زِيَادَةَ" بالجر باعتبار "خَلَا" حرف جر.

(2) "مَعَهُ" بسكون العين، وهو لغة لبعض العرب وليس ضرورة.



[ 13 ]

منظومة ابن عاشر

179. وَبَطَلَتْ لِمُقْتَدٍ بِمُبْطِلٍ عَلَى الْإِمَامِ عَيْرٍ فَرَعَ مُنْجَلِي<sup>(1)</sup>  
 180. مَنْ ذَكَرَ الْحَدَثَ أَوْ بِهِ غُلِبَ إِنَّ بَادَرَ الْخُرُوجِ مِنْهَا وَنُدِبَ  
 181. تَقْدِيمُ مُؤْتَمِّمٍ يُتَمِّمُ بِهِمْ فَإِنَّ أَبَاهُ انْفَرَدُوا أَوْ قَدَّمُوا

\*\*\*\*\*

(1) "عَيْرٌ فَرَعَ مُنْجَلِي" يجوز في "عَيْرٍ" الجر على أنها صفة لـ: "مُبْطِلٍ" معناه: بمبطل غير فرع...، ويجوز نصبها على الاستثناء أي: إلا فرعا.



## كتاب الزكاة

182. فُرِضَتِ الزَّكَاةُ فِيمَا يُرْتَسَمُ عَيْنٍ وَحَبِّ وَثَمَارٍ وَنَعَمٍ  
 183. فِي الْعَيْنِ وَالْأَنْعَامِ حَقَّتْ كُلَّ عَامٍ يَكْمُلُ وَالْحَبُّ بِالْأَفْرَاكِ يُرَامُ  
 184. وَالْتَّمُرُ وَالرَّيْبُ بِالطَّيْبِ وَفِي ذِي الرِّبْتِ مِنْ زَيْتِهِ<sup>(1)</sup> وَالْحَبُّ يَفِي  
 185. وَهِيَ فِي الثَّمَارِ وَالْحَبِّ الْعُشْرُ أَوْ نِصْفُهُ إِنْ آلَهُ السَّقْيُ يَجْرُ  
 186. خَمْسَهُ أَوْ سُوِّيَ نِصَابٌ فِيهِمَا فِي فِضَّةٍ قُلُ مَائَتَانِ دِرْهَمًا  
 187. عِشْرُونَ دِينَارًا نِصَابٌ فِي الذَّهَبِ وَرُبْعُ الْعُشْرِ فِيهِمَا وَحَبُّ  
 188. وَالْعَرَضُ ذُو التَّجْرِ وَدَيْنُ مَنْ أَدَارَ فِيمَتَّهَا كَالْعَيْنِ، ثُمَّ ذُو اخْتِكَارِ  
 189. زَكَّى لِقَبْضِ ثَمَنِ أَوْ دَيْنِ عَيْنًا بِشَرْطِ الْحَوْلِ لِلْأَصْلِيِّينَ  
 190. فِي كُلِّ خَمْسَةِ جِمَالٍ جَدَعَةٌ مِنْ غَنَمٍ بِنْتُ الْمَخَاضِ مُفْنِعَةٌ  
 191. فِي الْخُمْسِ وَالْعِشْرِينَ وَابْنَةُ اللَّبُونِ فِي سِتَّةِ وَأَرْبَعِينَ حِقَّةً كَفَّتْ  
 192. سِتًّا وَأَرْبَعِينَ حِقَّةً كَفَّتْ وَحِقَّتَانِ وَاحِدًا وَتِسْعِينَ  
 193. بِنْتًا لَبُونٍ سِتَّةً وَسَبْعِينَ

(1) "ذِي الرِّبْتِ مِنْ زَيْتِهِ" باختلاس هاء الكناية الواقعة، وهي لغة لبعض العرب وقد تقدم نظيرها.

194. وَمَعَ ثَلَاثِينَ ثَلَاثُ أَيِّ بَنَاتٍ لُبُونٍ أَوْ خُذْ حِقَّتَيْنِ بِأَفْتِيَاتٍ
195. إِذَا الثَّلَاثِينَ تَلَّتْهَا الْمَاءُ فِي كُلِّ خَمْسِينَ كَمَا لَا حِقَّةُ
196. وَكُلُّ أَرْبَعِينَ بِنْتُ لِلْبُونِ وَهَكَذَا مَا زَادَتْ أَمْرَهَا يَهُونُ
197. عَجَلٌ تَبِعَ فِي ثَلَاثِينَ بَقْرٌ<sup>(1)</sup> مُسِنَّةٌ فِي أَرْبَعِينَ تُسْتَطَرُّ
198. وَهَكَذَا مَا ارْتَفَعَتْ ثُمَّ الْعَنَمُ شَاةٌ لِأَرْبَعِينَ مَعَ أُخْرَى تُضَمُّ
199. فِي وَاحِدٍ عِشْرِينَ يَتَلَوُ وَمِائَةٌ وَمَعَ ثَمَانِينَ ثَلَاثُ مُجْزِئَةٌ
200. وَأَرْبَعًا خُذْ مِنْ مِئِينَ أَرْبَعِ شَاةٌ لِكُلِّ مِائَةٍ إِنْ تَرَفَعِ
201. وَخَوَّلُ الْأَرْبَاحِ وَنَسْلُ كَالْأُصُولِ وَالطَّارِ لَا عَمَّا يُزَكَّى أَنْ يَخُولُ
202. وَلَا يُزَكَّى وَقَصُّ مِنَ النَّعَمِ كَذَاكَ مَا دُونَ النَّصَابِ وَلِيُعْمَ
203. وَعَسَلٌ فَأَكِيهَةٌ مَعَ الْخُضْرِ إِذْ هِيَ فِي الْمُفْتَاتِ مِمَّا يُدَخَّرُ
204. وَيَحْصُلُ النَّصَابُ مِنْ صِنْفَيْنِ كَذَهَبٍ وَفِضَّةٍ مِنْ عَيْنِ
205. وَالضَّانُّ لِلْمَعْرِ وَبُحْتٌ لِلْعِرَابِ وَبَقَرٌ إِلَى الْجَوَامِيسِ اصْطِحَابِ

(1) "ثَلَاثِينَ بَقْرٌ" بقر: تمييز للعدد، ووقف عليه بالسكون وقف ربيعة. والبقر: اسم جنس تُذَكَّرُ وَتُؤَنَّثُ.

[ 16 ]

منظومة ابن عاشر

206. وَالْقَمْحُ لِلشَّعِيرِ لِلسُّلْتِ يُصَارُ كَذَا الْقَطَّانِي وَالرَّيْبُ وَالْتَّمَارُ  
 207. مَصْرُفُهَا الْفَقِيرُ وَالْمِسْكِينُ غَازٍ وَعَتَقٌ عَامِلٌ مَدِينُ  
 208. مُؤَلَّفُ الْقَلْبِ وَمُحْتَاجٌ غَرِيبٌ أَحْرَارُ إِسْلَامٍ وَمَنْ يُقْبَلُ مُرِيبُ

## [ زَكَاةُ الْفِطْرِ ]

209. **فَصَلِّ**، زَكَاةُ الْفِطْرِ صَاعٌ، وَبِحَبِّ عَن مُسْلِمٍ وَمَنْ بَرَزَقَهُ طَلِبُ  
 210. مِنْ مُسْلِمٍ بِحُلٍّ عَيْشِ الْقَوْمِ لِيُتَعَنَ حُرًّا مُسْلِمًا فِي الْيَوْمِ

\*\*\*\*\*



## كِتَابُ الصَّوْمِ

211. صِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ وَجَبَا فِي رَجَبٍ شَعْبَانَ صَوْمٌ نُدِبَا  
 212. كَتَبَتْ حِجَّةٌ وَأَحْرَى الْأَحْرُ كَذَا الْمُحَرَّمُ وَأَحْرَى الْعَاشِرُ  
 213. وَيَبْتُ الشَّهْرُ بِرُؤْيَةِ الْهَيْلَالِ أَوْ بِثَلَاثِينَ قُبَيْلًا فِي كَمَالِ  
 214. فَرَضُ الصِّيَامِ نِيَّةٌ بِلَيْلِهِ وَتَرَكَ وَطْءٌ شُرْبُهُ وَأَكْلُهُ  
 215. وَالْقِيءُ مَعَ إِيصَالِ شَيْءٍ لِلْمَعْدِ مِنْ أُذُنٍ أَوْ عَيْنٍ أَوْ أَنْفٍ وَرَدَّ  
 216. وَقَتَ طُلُوعِ فَحْرِهِ إِلَى الْعُرُوبِ وَالْعَقْلُ فِي أَوَّلِهِ شَرْطُ الْوُجُوبِ  
 217. وَيُقْضَى فَاقِدُهُ<sup>(1)</sup> وَالْحَيْضُ مَنَعٌ صَوْمًا وَتَقْضِي الْفَرَضَ إِنْ بِهِ ارْتَفَعَ  
 218. وَيُكْرَهُ اللَّمْسُ وَفِكَرٌ سَلِمَا دَأْبًا مِنَ الْمَذْيِ وَإِلَّا حَرَمَا  
 219. وَكْرَهُوا ذَوْقَ كَفْدٍ وَهَذَرُ غَالِبُ قِيءٍ وَدُزَابٍ مُعْتَمَرُ  
 220. عُبَارُ صَانِعٍ وَطُرُقٍ وَسَوَاكُ يَأْسُ إصْبَاحِ جَنَابَةِ كَذَاكَ  
 221. وَنِيَّةٌ تَكْفِي لِمَا تَتَابَعُهُ يَجِبُ إِلَّا إِنْ نَفَاهُ مَانِعُهُ

(1) "وَلْيُقْضَى فَاقِدُهُ" باختلاس هاء الكناية.

222. نُدِبَ تَعْجِيلٌ لِفِطْرٍ رَفَعَهُ      كَذَاكَ تَأْخِيرُ سُحُورٍ تَبِعَهُ
223. مَنْ أَفْطَرَ الْقَرْضَ قَضَاهُ وَلَيَزِدْ      كَفَّارَةً فِي رَمَضَانَ إِنْ عَمَدَ
224. لِأَكْلِ أَوْ شُرْبٍ فَمِ أَوْ لِلْمَنِيِّ      وَلَوْ بِفِكْرٍ أَوْ لِرَفْضِ مَا بُنِيَ
225. بِلَا تَأْوِيلٍ قَرِيبٍ وَبُيَاحٍ      لِلضَّرِّ أَوْ سَفَرٍ فَصَّرَ أَيُّ مُبَاحٍ
226. وَعَمْدُهُ فِي النَّغْلِ دُونَ ضَرِّ      مُحْرَمٍ وَلِيَقْضِيَ لَا فِي الْعَيْرِ
227. وَكَفَّرْنَ بِصَوْمِ شَهْرَيْنِ وَلَا      أَوْ عَتَقَ مَمْلُوكٍ بِالإِسْلَامِ حَلَا
228. وَفَضَّلُوا إِطْعَامَ سِتِّينَ فَقِيرٍ<sup>(1)</sup>      مُدًّا لِمَسْكِينٍ مِنَ الْعَيْشِ الْكَثِيرِ

\*\*\*\*\*

(1) "إِطْعَامَ سِتِّينَ فَقِيرٍ" "فقير" تمييز للعدد وقف عليه بالسكون وقف ربعية.

## كِتَابُ الْحَجِّ

229. الْحُجُّ فَرَضٌ مَرَّةً فِي الْعُمْرِ      أَزْكَائُهُ إِنْ تُرِكَتْ لَمْ يُجْبَرِ
230. الْإِحْرَامُ وَالسَّعْيُ وَوُفُوهُ عَرَفَةَ      لَيْلَةَ الْأَضْحَى وَالطَّوَافُ زِدْفَةَ
231. وَالْوَاجِبَاتُ غَيْرَ الْأَرْكَانِ بِدَمٍ      قَدْ جُبِرَتْ مِنْهَا طَوَافٌ مَنْ قَدِمَ
232. وَوَصَلُهُ بِالسَّعْيِ مَشْيٍ فِيهِمَا      وَرَكَعَتَا الطَّوَافِ إِنْ تَحَتَّمَا
233. نُزُولُ مُزْدَلِفَ<sup>(1)</sup> فِي رُجُوعِنَا      مَبِيتُ لَيْلَاتٍ ثَلَاثٍ بِمِئِي
234. إِحْرَامٌ مِيقَاتٍ فَذُو الْحُلَيْفَةِ      لَطِيبٌ لِلشَّامِ وَمِصْرَ الْجُحْفَةِ
235. قَرْنٌ لِنَجْدٍ ذَاتُ عِرْقٍ لِلْعِرَاقِ      يَلْمَلَمُ الْيَمَنِ آتِيهَا وَفَاقِ
236. تَحْرُذُ مِنَ الْمَخِيطِ تَلْبِيَهُ      وَالْحَلْقُ مَعَ رَمِي الْجِمَارِ تَوْفِيَهُ
237. وَإِنْ تُرِدْ تَرْتِيبَ حَجِّكَ اسْمَعَا      بَيَانَهُ وَالذَّهْنَ مِنْكَ اسْتَجْمَعَا
238. إِنْ جِئْتَ رَابِعًا تَنْظِفْ وَاعْتَسِلْ      كَوَاجِبِ وَبِالشُّرُوعِ يَتَّصِلْ
239. وَالْبَسْنَ رِدًّا وَأُزْرَةَ نَعْلَيْنِ      وَاسْتَصْحَبِ الْهَدْيِ وَرَكَعَتَيْنِ

(1) "نُزُولُ مُزْدَلِفَ" رَحِمَ "مزدلفة" في غير نداء لضرورة الشعر، قال ابن مالك رحمه الله تعالى :

وَالِضْطَّرَارِ رَحِمُوا ذُونَ نَدَا      مَا لِلنَّدَا يَصْلُحُ نَحْوُ أَحْمَدَا

240. بِ"الْكَافِرُونَ" ثُمَّ "الإِخْلَاصِ" هُمَا  
فَإِنْ رَكِبْتَ أَوْ مَشَيْتَ أَحْرِمَا
241. بِنِيَّةٍ تَصْحَبُ قَوْلًا وَعَمَلًا<sup>(1)</sup>  
كَمَشِيٍّ أَوْ تَلِيَّةٍ مِمَّا اتَّصَلَ
242. وَجَدَدْتُهَا كُلَّمَا بَجَدَدْتُ  
حَالَ وَإِنْ صَلَّيْتَ ثُمَّ إِنْ دَنْتَ
243. مَكَّهُ فَاعْتَسِلَ بِذِي طَوَى بِلَا  
دَلِكٍ وَمِنْ كَذَا التَّيِّبَةِ ادْخَلَا
244. إِذَا وَصَلْتَ لِلْبُيُوتِ فَاتْرِكَا  
تَلِيَّةً وَكُلَّ شُعْلٍ وَاسْلُكَا
245. لِلْبَيْتِ مِنْ بَابِ السَّلَامِ وَاسْتَلِمَ  
الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ كَبَّرَ وَأَتَمَّ
246. سَبْعَةَ أَشْوَاطٍ بِهِ وَقَدْ يَسُرُّ  
وَكَبَّرْنَ مُقْبِلًا ذَاكَ الْحَجَرَ
247. مَتَى تُحَاذِرُ كَذَا الْيَمَانِي  
لُكْرًا ذَا بِالْيَدِ خُذْ بِيَانِي
248. إِنْ لَمْ تَصِلْ لِلْحَجَرِ الْمَسْ بِالْيَدِ  
وَضَعْ عَلَى الْقَمِّ وَكَبَّرْ تَقْتَدِ
249. وَارْمِلْ ثَلَاثًا وَامْشِ بَعْدَ أَرْبَعًا<sup>(2)</sup>  
خَلْفَ الْمَقَامِ رُكْعَتَيْنِ أَوْقَعَا
250. وَادْعُ بِمَا شِئْتَ لَدَى الْمُلتَزِمِ  
وَالْحَجَرَ الْأَسْوَدَ بَعْدَ اسْتَلِمِ
251. وَاخْرُجْ إِلَى الصَّفَا وَقِفْ مُسْتَقْبِلًا  
عَلَيْهِ ثُمَّ كَبَّرْ وَهَلَّلَا

(1) "بِنِيَّةٍ تَصْحَبُ قَوْلًا وَعَمَلًا" وقف على المنون المنصوب وقف ربيعة.

(2) "وَارْمِلْ ثَلَاثًا وَامْشِ بَعْدَ أَرْبَعًا" أي ارمِل ثلاثة أشواط وامش أربعة، فحذف التاء للوزن.

252. وَاسِعَ لِمَرْوَةٍ فَفَقِفْ مِثْلَ الصَّفَا  
وَحُبِّ فِي بَطْنِ الْمَسِيلِ ذَا اقْتِفَا
253. أَزْبَعَ وَقَفَاتٍ بِكُلِّ مِنْهُمَا  
تَقِفُ وَالْأَشْوَابَ سَبْعًا تَمَّ مَا
254. وَادْعُ بِمَا شِئْتَ بِسَعْيٍ وَطَوَافٍ  
وَبِالصَّفَا وَمَرْوَةٍ مَعَ اعْتِرَافٍ
255. وَيَجِبُ الطُّهْرَانِ وَالسُّتْرُ عَلَى  
مَنْ طَافَ نَدْبُهَا بِسَعْيٍ يُحْتَلَى
256. وَعُدْ فَلَبَّ لِمُصَلَّى عَرَفَةَ  
وَحُطْبَةَ السَّابِعِ تَأْتِي لِلصَّفَةِ
257. وَتَأْمَنُ الشَّهْرَ اخْرُجَنَّ لِمَى  
بِعِرْفَاتٍ تَاسِعًا نَزُولُنَا
258. وَاعْتَسَلَنَّ قُرْبَ الزَّوَالِ وَاحْضُرَا  
الْخُطْبَتَيْنِ وَاجْمَعَنَّ وَأَقْضُرَا
259. ظَهْرِيكَ نَمَّ الْجَبَلِ اصْعَدْ رَاكِبَا  
عَلَى وُضُوئِهِ نَمَّ كُنْ مُوَاطِبَا
260. عَلَى الدُّعَا مُهَلَّلَا مُبْتَهَلَا  
مُصَلِّيَا عَلَى النَّبِيِّ مُسْتَقْبِلَا
261. هُنَيْهَةً بَعْدَ غُرُوبِهَا تَقِفْ  
وَائْفِرْ لِمُرْدَلِقَةٍ وَتَنْصِرِفْ
262. فِي الْمَأْرَمَيْنِ الْعَلَمَيْنِ نَكِّبْ  
وَأَقْضُرْ بِهَا وَاجْمَعْ عِشَا لِمَغْرِبْ
263. وَاحْطُطْ وَبِتْ بِهَا وَأَحْيِ لَيْلَتَكَ  
وَصَلِّ صُبْحَكَ وَعَلَّسْ رِخْلَتَكَ
264. قِفْ وَادْعُ بِالْمَشْعَرِ لِلْإِسْفَارِ  
وَأَسْرِعَنَّ فِي بَطْنِ وَادِي النَّارِ
265. وَسِرْ كَمَا تَكُونُ لِلْعَقْبَةِ  
فَارْمْ لَدَيْهَا بِجِمَارٍ سَبْعَةَ

266. مِنْ أَسْفَلٍ تُسَاقُ مِنْ مُزْدَلِفَةَ كَالْقَوْلِ وَأَنْحَرَ هَدْبًا إِنْ بَعَرَفَهُ
267. أَوْقَفْتُهُ وَاحْلِقْ وَسِرِّ لِلْبَيْتِ فُطْفُفٌ وَصَلِّ مِثْلَ ذَلِكَ التَّعَبِ
268. وَارْجِعْ فَصَلِّ الظُّهْرَ فِي مَعِي وَبِتْ إِتْرَ زَوَالِ عَدِيهِ اِرْمِ لَا تُفْتِ
269. ثَلَاثَ جَمْرَاتٍ بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ لِكُلِّ جَمْرَةٍ وَقِفْ لِلدَّعَوَاتِ
270. طَوِيلًا إِتْرَ الْأُولَيَيْنِ أَحْرَا عَقَبَةٌ وَكُلُّ رَمِيٍّ كَبْرَا
271. وَافْعَلْ كَذَاكَ ثَالِثَ النَّحْرِ وَزِدْ إِنْ شِئْتَ رَابِعًا وَتَمَّ مَا قُصِدْ
272. وَمَنْعَ الْإِحْرَامِ صَيْدَ الْبِرِّ فِي قَتْلِهِ الْجَزَاءُ لَا كَالْفَأْرِ
273. وَعَقْرِبٍ مَعَ الْحِدَا كَلْبٍ عَقُورٍ وَحِيَّةٍ مَعَ الْعُرَابِ إِنْ بَجُورِ
274. وَمَنْعَ الْمُحِيطِ بِالْعَضُوِّ وَالْوُ بِنَسْجٍ أَوْ عَقْدٍ كَخَاتِمِ حَكْوَا
275. وَالسَّتْرَ لِلْوَجْهِ أَوْ الرَّأْسِ بِمَا يُعَدُّ سَاتِرًا وَلَكِنْ إِتْمَا
276. تُمْنَعُ الْأُنْثَى لُبْسَ فُقَازٍ كَذَا سَتْرًا لَوَجْهِهِ لَا لِسِتْرِ أَحَدًا
277. وَمَنْعَ الطَّيِّبِ وَدُهْنًا وَضَرْدٍ قَمَلٍ وَإِلْقَاً وَسَخٍ ظَفْرِ شَعْرٍ
278. وَيُقْتَدِي بِفِعْلِ بَعْضِ مَا دُكِرَ مِنْ الْمُحِيطِ لِهُنَا وَإِنْ عَذِرَ
279. وَمَنْعَ النَّسَاءِ وَأَفْسَدَ الْجَمَاعِ إِلَى الْإِفَاضَةِ يُبْقَى الْإِمْتِنَاعُ

280. كَالصَّيْدِ ثُمَّ بَاقِي مَا قَدْ مُنِعَا بِالْحَمْرَةِ الْأُولَى يَحِلُّ فَاسْمَعَا
281. وَجَارَ الْإِسْتِظْلَالَ بِالْمُرْتَفِعِ لَا فِي الْمَحَامِلِ وَشَقْدُفٍ فَع
282. وَسُنَّةَ الْعُمَرَةَ فَأَفْعَلَهَا كَمَا حَجَّ وَفِي التَّنْعِيمِ نَدْبًا أَحْرَمَا
283. وَإِثْرَ سَعْيِكَ اخْلِقْنِ أَوْ أَفْضُرَا تَحَلَّ مِنْهَا وَالطَّوَّافَ كَثْرًا
284. مَا دُمْتَ فِي مَكَّةَ وَإِرْعَ الْحُرْمَةَ لِجَانِبِ الْبَيْتِ وَزِدْ فِي الْخِدْمَةِ
285. وَلَازِمِ الصَّفَّ فَإِنْ عَزَمْتَا عَلَى الْخُرُوجِ طُفْ كَمَا عَلِمْتَا
286. وَسِرِّ لِقَدْرِ الْمُصْطَفَى بِأَدَبٍ وَنِيَّةٍ تُحِبُّ لِكُلِّ مَطْلَبٍ
287. سَلِّمْ عَلَيْهِ ثُمَّ زِدْ لِلصَّادِقِ ثُمَّ إِلَى عَمَرَ نِلْتَ التَّوْفِيقَ
288. وَاعْلَمْ بِأَنَّ ذَا الْمَقَامِ يُسْتَجَابُ فِيهِ الدُّعَا فَلَا تَمَلَّ مِنْ طَلَابِ
289. وَسَلِّ شَفَاعَةً وَخَتْمًا حَسَنًا وَعَجِّلِ الْأُوبَةَ إِذْ نِلْتَ الْمُنَا
290. وَادْخُلْ ضَحَى وَاصْحَبْ هَدِيَّةَ السُّرُورِ إِلَى الْأَقَارِبِ وَمَنْ بِكَ يَدُورُ

[وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين]

[والحمد لله رب العالمين]





قال النابغة الغلاوي رحمه الله:

عَلَامَةُ الْجَهْلِ بِهَذَا الْجِيلِ      تَرَكُ الرِّسَالَةَ إِلَى خَلِيلِ  
وَتَرَكُ الْأَخْضَرِيَّ إِلَى ابْنِ عَاشِرِ      وَتَرَكُ ذَيْنَ لِلرِّسَالَةِ أَحْدَرِ

مركز الأثر للبحث والتحقيق



00213665846124



markzalathar



markzalathar@gmail.com

